

فقه القرآن

[43] أو شاراه سفه عليه [1 وآذاه، والى هذا أشار امير المؤمنين عليه السلام بقوله لاهل السوق كل بكرة يغتدي إليهم: تبركوا بالسهولة، واقتربوا من المتبايعين، وتناهوا عن اليمين، وجانبوا الكذب والظلم، ولا تقربوا الربا، وأوفوا المكيال والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الارض مفسدين، وإياكم ومخالطة السفلة وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له، ولا تعاملوا الا من يشاء في خير، قال تعالى " وأعرض عن الجاهلين " (2). (فصل) قال اﷺ تعالى " وأوفوا الكيل إذا كلتم " (3) ولا يكون الوفاء حتى يميل الميزان. وكان عليه السلام يقول: زن يا وزان وأرجح. فلهذا أمرنا أن لا نأخذ الا ناقصا وان لا نعطي الا راجحا. وقال النبي صلى اﷺ عليه وآله: من باع واشترى فليحفظ خمس خصال والا فلا يشتري ولا يبيع: الربا، والحلف، وكتمان العيب، والمدح إذا باع، والذم إذا اشترى (4). قال اﷺ تعالى " أحل اﷺ البيع وحرم الربا " (5). وقال " ولا تجعلوا اﷺ عرضة لإيمانكم " (6). _____ (1) ليست الزيادة في ج. (2) وسائل الشيعة 12 / 284. (3) سورة الاسراء: 35. (4) وسائل الشيعة 12 / 284. (5) سورة البقرة: 275. (6) سورة البقرة: 224. *